

الفصل السابع

الحق والواجب - معنى الحق - أساسه -
مال للفرد من الحقوق نحو غيره من الأفراد

معنى الحق والواجب - ما للإنسان يسمى "حقاً"،
وما عليه يسمى "واجباً"، فإذا كان لي مائة جنيه على آخر يقال : إن
لي حقاً أن آخذ منه مائة جنيه ، وواجب عليه أن يدفع لي هذا
المبلغ .

والحق والواجب متلازمان ، فمتى كان لشخص حق كان هناك
واجب ، بل الواقع أن كل حق يستلزم واجبين : واجباً على الناس
أن يحترموا حق ذى الحق ولا يتعرضوا له أثناء فعله ، وواجباً على
ذى الحق نفسه ، وهو أن يستعمل حقه فى خيره وخير الناس ،
فمثلاً إذا كان لي بيت فهو حق لي ، وذلك يستلزم واجبين : واجباً
على الناس ألا يتعدوا على هذا البيت بضرر ، وأن يحترموا حقى
فى ملكيته ، وواجباً على وهو أن أستعمل البيت فى خيرى وخير الناس ،

فإذا أشعلت فيه نارا أريد إحراقه أو آذيت الناس بايجاره لعمل مقلق للراحة لم أكن آذيت ماوجب عليّ، وهكذا .

ولكن جهة التنفيذ في الواجبين ليست واحدة - فالذى ينفذ الواجب الأول هو القانون الوضعي - غالبا - فإذا تعدى أحد على بيتي فغضبه منى كان القانون الوضعي هو الذى يمينى، فأستطيع أن أرفع الأمر الى المحاكم، والقاضى يلزمه بمراعاة حقى وينفذ ما يجب عليه، أما الواجب الثانى - وهو الواجب عليّ - فى استعمال حقى على أحسن وجه - فليس الذى ينفذه هو القانون الوضعي - غالبا - وإنما يأمر به القانون الأخلاقى، ويترك تنفيذه الى ذى الحق نفسه، وإلى رأى العام، فلو أنى هدمت بيتى وهو عامر، أو أتلفت هندسته، أو تركته مهجورا لا أسكنه ولا أسكنه لم يتدخل القانون الوضعي فى ذلك، وإنما يتدخل القانون الأخلاقى، فبأمرنى أن أعمل الواجب عليّ من استعمال بيتى لخيرى وخير الناس، ويلومنى إذا لم أتبع ذلك، وكذلك يلومنى رأى العام، فإذا قال القانون الوضعي: «لكل مالك أن يتصرف فى ملكه كيف يشاء» فإن الأخلاق تقول: «ليس للمالك أن يتصرف فى ملكه إلا بما فيه الخير له وللناس» .

أساس الحق والواجب - لم كان لي حقوق وعلى واجبات؟ يقولون مثلا: إن لي حقا في أن أتعلم، وحقا في أن أكون حرا، وأن على واجبا أن أرى حقوق الناس، وأن أؤدى ما على من الواجبات، فما الذى رتب هذه الحقوق وهذه الواجبات؟ وهلا يمكن الناس أن يعيشوا من غير حقوق وواجبات؟ .

أساس الحقوق والواجبات هو المعيشة الاجتماعية، فالاتصال الوثيق بين الفرد ومجتمعه الذى شرحناه فى الفصل السابق هو أساس فكرة الحق والواجب، فلو أن الفرد يعيش وحده ما كان هناك معنى لحق ولا واجب، بل كان له أن يفعل ما يشاء بلا قيد ولا شرط، ولكنه لما كان عضوا فى مجتمع، وكان المجتمع ككل جسم حى لا بد من أعمال للمحافظة عليه، وإذا لم تعمل تعرض المجتمع للخطر والفناء أو التدهور نشأت من ذلك فكرة الحق والواجب، فالأشياء الضرورية لبقاء المجتمع كالمحافظة على الأرواح والأموال سمينها حقوقا للأفراد فى المرتبة الأولى وأوجبنا على كل فرد أن يحترمها، وأوقعنا العقوبات الشديدة على من ينتهك حرمتها، صونا للمجتمع من الفناء، والأشياء التى هى سبب فى رفاهية المجتمع

وكاله كالتعليم جعلناها حقوقا في المرتبة الثانية وأوجبناها وجوبا
أقل من المسائل الأولى .

ولنذكر الآن بعض تلك الحقوق وما يجب بإزائها .

(١) حق الحياة

لكل إنسان الحق أن يحيا، ولكن لما كانت معيشة الإنسان
معيشة اجتماعية وكانت الحقوق التي له مستفادة من قبل المجتمع
كان عدلا أن يضحي الفرد بحياته لحفظ حياة المجتمع اذا اقتضى
الحال ذلك، كما اذا هوجمت الأمة من أمة أخرى قصد الاستيلاء
عليها فتجدد من أبنائها من يدافع عنها، وهذه أحوال نادرة، أما فيما
عداها فحق الحياة حق مقدس لا يسمح به لأي شيء آخر .

وهذا الحق مع وضوحه قد جهلته بعض الأمم في بداوتها ،
فبعض قبائل العرب في جاهليتها كانت تئد البنات خوفا من العار،
وتئد الأولاد خشية الفقر، وكثير من الأمم كانت تقتل أسرى
الحرب متى ظفرت بهم — وفي بعض الأمم الآخذة بحظ وافر من
المدنية لا يزال حق الحياة عندهم معرضا للخطر أحيانا، كما هو الشأن
عند الأمم التي تبيع المبارزة، ولو أن الناس قدروا الحياة حق قدرها
وتقدموا في فهم حقها لما تحاربوا، وحق الحياة لا يمكن أن يوفّر

لكل أفراد الأمة ما لم تتوافر لهم وسائل المحافظة على الحياة ،
وذلك بسهر الحكومة على المحافظة على الأمن والقبض على المجرمين
ونحو ذلك ، كما أنه لا يمكن أن يوفر حق الحياة إلا بتوفير وسائل
المعيشة ، حتى لا تقع الأمة في مجاعة ، أو يكثف فيها العاطلون الذين
لا يجدون ما يقيم أودهم ، ويحفظ حياتهم .

وحق الحياة ككل الحقوق يستلزم واجبين : واجبا على ذى
الحق وهو أن يحفظ حياته ، ويقضيها في أحسن الوجوه التي
تنفع نفسه والناس ، فالمتحر مضيع لحقه في الحياة ، محل بالواجب
عليه ، كذلك واجب على الناس أن يحترموا هذا الحق للفرد فلا يتعدوا
عليه - وإذا كان هذا الحق أقدس الحقوق كان من تعدى عليه
بقتل أو نحوه مستوجبا أشد العقوبات ، وربما كان من الحق أن
نسلبه أيضا حقه في الحياة .

(٢) حق الحرية

كلمة الحرية من الكلمات الغامضة التي تستعمل في معان
مختلفة ، ولذلك نبدأ بتحديدتها .

الحرية المطلقة هي « أن يريد الانسان ويعمل ما يريد من
غير أن يكون لأى شىء آخر سلطان على ارادته أو عمله » وهي

بهذا المعنى لا تكون إلا لله ، فليس ثمة من لا لتأثر ارادته بأى مؤثر خارجي وعنده من القوة ما ينفذ به ما يريد إلا هو ، واذ كنا إنما نبحث عن حرية الانسان لم يكن هذا المعنى المطلق بصالح إنما يصلح للناس حرية مقيدة ، وقد جاء تعريفها في "إعلان حقوق الانسان" الصادر في فرنسا سنة ١٧٨٩ م بأنها "القدرة على عمل كل شيء لا يضر بالغير" وقريب منه ما قاله "هربرت سبنسر" كل إنسان حرّ أن يفعل ما يريد ، بشرط ألا يتعدى على ما لغيره من مثل حرّيته " ومعنى قوله : إن الناس كلهم متساوون في حق الحرية ، ولكل إنسان الحق أن يعمل ما يريد ما لم ينقص ذلك من حرّية الآخرين .

وعرفها بعض الأخلاقيين "بأن يكون للانسان الحق في ترقية نفسه بما يشاء من غير أن يتدخل أحد في شؤونه ، إلا اذا وجدت ضرورة تدعو الى ذلك ، أو كان التدخل لترقية من يتدخل في شؤونه ، كما في الحجر على السفينة" وعلى الجملة إن هذا الحق يتطلب أن يعامل كل فرد معاملة انسان لا معاملة متاع ، ومن أجل هذا حرم الرق والاستبداد والتسخير ونحوها مما يعامل فيه الانسان كأنه متاع يستخدم لغاية آخر .

ولفهم الحرية فهما صحيحا يجب أن نذكر أنواعها، ثم نبين كل نوع على حدته، فأهم ما نستعمل فيه الحرية ما يأتي :

(١) الحرية التي هي ضد الاسترقاق، فيقال حرّ ورقيق .

(٢) حرية الأمم، ويعنون بها الاستقلال وعدم الخضوع لحكم الأجنبي .

(٣) الحرية المدنية، وهي أن يكون الشخص آمنا من التعدي عليه وعلى ملكه ظلما، وهذه الحرية تشمل حرية الرأي وحرية الخطابة وحرية التصرف في الملك الخ .

(٤) الحرية السياسية وهي أن يكون للإنسان الحق في أن يأخذ نصيبا في حكومة بلاده بالتصويت في الانتخابات ونحو ذلك

النوع الأول - لا يحتاج هذا النوع إلى شرح طويل، فالفرق بين الحرّ والرقيق واضح جليّ، وقد كان الاسترقاق فاشيا في العصور الماضية، ولم يكن يُنظر إليه بعين المقت التي ينظر إليه بها اليوم، حتى إن أرسطو - أكبر فلاسفة اليونان - كان يرى أن بعض الناس بفطرته غير قادر على أن يتصرف في شؤون نفسه فخير له أن يكون رقيقا يدبر غيره أمره - وفي العصور

الحديثه ساد القول بأن الحرية حق طبيعي لكل انسان ، وبعبارة أخرى حق منحه الله للانسان منذ ولد .

وانما منح الناس جميعا الحرية لسببين : أولها أن حب الحرية متأصل في نفس كل انسان ، فمن الظلم أن نسلبه هذه الرغبة ، وثانيهما أن الانسان لا يستطيع أن يقترر شؤونه بنفسه إلا اذا كان حرا ، أى أنه لا يمكن أن يكون مسئولاً إلا اذا كان حراً ، أعنى أنه لا يكون إنساناً إلا اذا كان حراً .

قد ينعم بعض الناس في ظل العبودية أكثر مما ينعمون في ظل الحرية ، وبعض الأرقاء كانوا أسعد حالا من بعض العمال اليوم ، ولكن قل أن يرضى هؤلاء العمال بحريتهم بديلا - قد تكون الحرية مدرسة شاقة متعبة ، ولكنها المدرسة الوحيدة التي يتعلم فيها الانسان أن يكون إنساناً حقا .

النوع الثاني حرية الأمم أى استقلالها - والأمة تحب أن تتمتع بحريتها وتحكم نفسها ، كما يحب الفرد أن يكون سيد نفسه ، ويُحس الضعة والمذلة اذا حكمها غيرها .

فان قلت : ما الفائدة التي تعود على الأمة من استقلالها ، قلنا : إن فائدتها من ذلك كفايدة من يفك الحجر عنه ، فإننا اذا منحنا

المحجور عليه حرية التصرف فقد ينحط، ولكن هذا هو خير طريق
 ليعنى بشئونه ويكون مسئولاً، وأنه إذا كان حر التصرف زاد
 طموحه لتكامل نفسه، وشعر بأنه إنسان حقا، وكذلك الشأن
 في الأمم، إذا منحت استقلالها شعرت بمسئوليتها، وطمحت بصرها
 لتكون خيرا مما هي، وأعتقد أن نتيجة مجهودها لما لا لغوها
 فضاغف ذلك في جثها

ووجه آخر، وهو أن الأمة إذا كانت محكومة بأخرى فكثيرا
 ما يحدث أن تتعارض مصالح الأمتين فيحدث الاحتكاك ويكثر
 التصادم وفي ذلك ما يعوق الأمة عن التقدم .

وعلى الجملة فلا تحبس الأمة شخصيتها إلا إذا نالت حريتها،
 ولا تنهض وتجد في نيل كرامتها إلا إذا كانت تدير شئون نفسها
 بنفسها، وهذا النوع من الحرية هو الخطوة الأولى في كثير من
 الأحيان لتحقيق الأنواع الأخرى كالحرية المدنية والسياسية

النوع الثالث الحرية المدنية - لا يتمتع الفرد بهذا
 النوع من الحرية إلا إذا كان في أمة قد بلغت حضا من المدنية،
 فالأمم المتبدية - حيث لا يأمن الفرد فيها على نفسه من القتل
 أو السرقة أو مصادرة أملاكه - لا يتمتع بالحرية المدنية، فإذا تقدم

الناس في الحضارة أصبح لكل فرد في الأمة لخلق أن يدافع عن نفسه أمام القضاء، وأمن أن يُسجن أو يحبس أو يعاقب أية عقوبة إلا اذا حكم عليه بمقتضى قانون البلاد، ولا يصح أن يتعدى عليه في غير هذه الحالة، ولا أن يكون ضحية لطمع كبير، أو انتقام حاكم كما كان الشأن قبل رقي الانسان، وهذا النوع من الحرية يشمل :

حرية الرأي — ونعني بها أن يكون كل انسان حرا في الحكم على الأشياء بما يعتقد أنه الحق، فليس الاجتهاد والتفكير والحكم على الاشياء بأنها صواب أو خطأ من حق طائفة خاصة، بل من حق كل فرد أن يقول أو يكتب ما يراه صوابا— في أدب من القول، بعد أن يتثبت منه ويقوم عنده البرهان على صحته — وان خالف العظماء والعلماء، ذلك لأنه لا يعرف أحد من الناس كل الحق، ونحن اذا منعنا الناس من أن يقولوا ما يعتقدون حُرْمًا ما قد يكون في قولهم من رأى صائب أو فكرة حقّة، ولهذا يجب أن نسمح لكل فرد أن يكتب أو يقول ما يراه حقا ثم نتطاحن الآراء صحيحها وفاسدها حتى يتغلب الحق ويتجلى للناس .

(النوع الرابع) الحرية السياسية — ونعني بها أن يكون للانسان نصيب في حكم بلاده، فالأمة اذا كان ممثلوها هم

المشرعين لها والمذيرين لشئونها قيل : إنها تعمل حسب ارادتها ، وهذا هو معنى الحرية ، أما ان كان يشرع لها ويأمرها من لم يمثلها لم تكن تعمل حسب ارادتها بل هي مضطرة مجبرة ، والجبر ينافي الحرية .

وقد ثبت هذا الحق «حق الحرية» للإنسان لأنه لا يستطيع أن يكبل نفسه ويرقى أخلاقه ويصل الى غايته الا اذا كان حراً .



وقد تأخر الناس في فهم هذا الحق حتى بعد أن فهموا حق الحياة ، فقد ظل الرق فاشيا بعد أن كف الناس عن قتل أسرى الحرب وواد البنات ، ولم يبطل الرق الا في القرن الماضي ، والآن بعد أن ألغى الرق لم يتمتع العالم بأنواع الحرية الأخرى كما ينبغي ، فأمم عدّة لا تزال تجاهد لنيل استقلالها ، وكذلك النوعان الآخران من الحرية أعني الحرية المدنية والسياسية فهما ، مع اختلاف الأمم في درجة التمتع بهما لم يبلغا الدرجة القصوى المنشودة لهما .

وهذا الحق أيضا يستلزم واجبين : واجبا على الناس والحكومات أن يحترموا حق الفرد في الحرية ، فلا يتدخلوا في شئونه إلا للمصلحة العامة وعند الضرورة ، فالحكومات لا تقوم بواجبها

إن كانت تحجر على الصحف والكتب أن تطبع حتى يجيزها الرقيب إلا في أحوال استثنائية كحالة الحرب، والأفراد لا يؤدون واجبهم إذا كانوا لا يسمحون لخطيب أن يخطب إلا إذا كان يرى رأيهم، ويقول بلسانهم، ولا يبيحون لكاتب أن يكتب ولا صحيفة أن تنشر إلا ما يوافق مذهبهم، إنما يؤدون واجبهم يوم يكون القول حراً، والتفقد المؤدب حراً، والحجة وحدها هي وسيلة الاقناع.

يجب أن يستشعر المرء أنه حر، وأن الناس أيضاً أحرار، فكما أن له حقاً أن يكون حراً عليه واجب أن يحترم حرية الآخرين، يجب أن ينضم إلى شعور الشخص بأنه حر وأنه سيد نفسه شعور بأنه ليس يعيش وحده، ولكنه عضو في جمعية، وأنه مسئول عن حرية هذه الجمعية، ومن مميزات الأمم الراقية نماء هذين الشعورين في أفرادها وتعادلهما، أعنى الشعور بالحرية والشعور بالمسئولية — والواجب الآخر واجب على ذى الحق نفسه وهو أن يستعمل حريته في خيره وخير الناس، ومن أساء استعمالها كان خليقاً أن يُسَلَّبَهَا، قال مِلْتُن: «من يتعشق الحرية يجب أن يكون قبل طيباً حكيماً» فليست الحرية تشرى أو تمنح، ولكن تكسب بالعمل لنيلها وحسن الاستعداد لها.

(٣) حق الملك

يكاد يكون حق الملك جزءا مكلا لحق الحرية ، فان الانسان لا يستطيع أن يرقى نفسه كما يشاء إلا بملك الوسائل .

وقد دعا الى هذا الملك أن وسائل الحياة لا تكفى لسد رغبات كل الناس ، فتراحوا على طلبها ، ودعاهم حب الذات الى الاستئثار بها فكان الملك .

الملك الخاص والملك العام - وإنما بالملاحظة نرى شكين لللك ، فتارة يكون ملكا خاصا بملك شخص كتابا أو منزلا أو ثيابا ، وتارة يكون عاما كالسكك الحديدية والمتاحف ودار الكتب ودار الآثار .

وإنما جعلت بعض الأشياء ملكا خاصا وأخرى ملكا عاما لأننا رأينا أن الملك الخاص أدعى الى عدم التبذير والى العناية ، وهو في هذين يفضل الملك العام ، ورأينا الملك العام يحمى من الاحتكار ومن استبداد المالك .

فالملك الخاص خير عند ما تكون ملكيته أدعى الى العناية والتدبير ، والملك العام خير عند ما تكون ملكيته أفضى للاحتكار

واستبداد فرد أو أفراد قليلين بها ، فالثياب التي يلبسها الانسان وما يأكله والمسكن الذي يسكنه خير أن تكون ملكا خاصا له ، لأنه بها أكثر عناية ، ولا خوف فيها من احتكار واستبداد ، أما المتحف أو الشارع فلو كان في ملك فرد لاستبدت بالناس وفرض عليهم من الرسوم ما يضرّ بهم فكان من الخير أن يكون ملكا عاما .

وهناك أشياء كان من الواضح فيها أن تكون ملكا عاما لانطباقها على القاعدة المتقدمة في الملك العام ولكن أعطيت للشركات تديرها كشركة المياه وشركة النور ، ومنعنا لاستبدادها بالأمة عقدت الحكومة معها شروطا تجعل حدّا أقصى لثمن الوحدات منها .

وليلاحظ أن الأشياء التي نقول : إنها ملك عام هي التي يعبر عنها بأمالك الحكومة ، ذلك لأن الحكومة نائبة عن الأمة ، فهي تدير هذه الأملاك وتُصرف فيها نيابةً عن الأمة .

وحق الملك يستلزم واجبين : واجبا على الناس وهو أن يحترموا ملك المالك فلا يتعدوا عليه بسرقة أو غصب أو نحو ذلك ، وواجبا على المالك نفسه وهو أن يستعمل ما يملك أحسن استعمال .

وإذا كان من الناس من هم أحوج منا الى ما نملكه وكانوا محتاجين اليه لاستعماله في حاجة أكثر ضرورة من حاجتنا وجب

علينا أن نبيع لهم استعماله ، فاذا كنا نملك عجلة أو سيارة وكان جار لنا مريضا واحتيج الى العجلة للاسراع في إحضار الطبيب وجب علينا أن نبيع لهم استعمالها ، لأن استعمالها في حفظ الحياة يفضل أى استعمال آخر كالتروض ، ولو أن بيتنا لغنى احتيج اليه في أيام الحرب ليكون مستشفى يعالج فيه الجرحى الذين دافعوا عن أوطانهم وجب على المالك أن يبيع لهم ذلك ، وواجب أن تعطف على البائس الفقير الذى لا يجد ما يسد رمقه فتمنحه شيئا مما زاد عن حاجتك ، وقد صدق الشاعر إذ يقول :

وَحَسْبُكَ دَاءٌ أَنْ تَبَيْتَ بِيْطَنَةً وَحَوْلَكَ أَكْبَادُ تَحِيْنِ إِلَى الْقَدْرِ

وكل إنسان منا عند اصطدام قطارين أو ترامين واجب عليه أن يقدم ما يستطيع من منديل وعصا ودواء لاسعاف المنكوبين ، لأن هذا خير ما يستعمل فيه المناع وهكذا .

(٤) حق التربي

لكل إنسان الحق أن يتربي ويتعلم حسب كفاءته واستعداده ، فله الحق أن يتعلم القراءة والكتابة وأن يرقى ملكاته في الفنون والعلوم حسب ما يسمح له استعداداه ، وأن يتهدب بأنواع التهذيب المختلفة .

وإنما كان له هذا الحق لأن التربي وسيلة من وسائل الحرية، ومن وسائل الحياة الراقية، فالجهل اذا فشا في أمة أثر فيها أثرا سيئا في جميع مرافقها سواء في ذلك الشؤون الاقتصادية والصحية والاجتماعية والسياسية، فالمتعلم يستطيع أن يتكسب ويدبر أمور معيشته وينظم حياته أكثر مما يستطيع الجاهل، والأسرة المتعلمة أقدر على مراعاة الأمور الصحية من الأسرة الجاهلة، واذا أكثر الجهل في أمة أكثر فيها الفقر والتشرد والإجرام، والمتعلمون أصوب حكما اذا انتخبوا من ينوب عنهم، وأصدق نظرا وأقوم رأيا اذا انتخبوا، والمرأة المتعلمة أقدر على تربية أبنائها وتنظيم بيتها وإدارة شؤونها وهكذا، والعلم باب للأخلاق القويمة والدين الصحيح، به يشعر الانسان بنفسه، وبه يدرك الحياة العالية، وبه ترقى شخصيته.

وواجب على الحكومات إزاء هذا الحق إعداد الوسائل لكل فرد من افراد الأمة لينال درجة من التربية تؤهله لأن يكون عضوا صالحا في الجمعية يعرف حقوقه وواجباته، ويجب ألا يحول بينها وبين القيام به فقر الأب أو نحو ذلك، وبعبارة أخرى يجب أن يجد كل طفل فقير مكانا يتعلم فيه، وأن يكون التعليم يؤهل الناشئين لأن يفتحوا لهم طريقا في الحياة حسب كفاءتهم وميولهم، ويبعث فيهم الرغبة في أن يعيشوا عيشة أخلاقية صالحة، وعليها

إعداد المعلمين الصالحين للقيام بهذه المهمة، وواجب على الأغنياء والجمعيات مساعدة الحكومات في نشر التعليم لنيل هذا الغرض .

وهذا الحق لم تقومه الأمم التقويم الذي يستحقه حتى أعلى الأمم حضارة، وهم يسرون بجد في سبيل تحقيقه، نعم إن أكثر الأمم الممدنة خطت خطوات واسعة في تسهيل التعليم الأوقلى وتعميمه وجعله إجباريا، ولكن لاتزال هذه الأمم مقصرة في التعليم العالى، ففيها تجد كثيرا من الراغبين في تميم علومهم قد سدّت الطرق في وجوههم، إما للنفقات التي تفرض عليهم، وإما لاشتراط شروط أخرى لم تتوافر فيهم، والمثل الأعلى للأمة أمة يجد فيها كل فرد وسائل رقيه وتعلمه ممهدة موفورة .